١٦- غزوة حنين وحصار الطائف

١- غزوة حنين

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥-٢٦].

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سار إلى حنين لما فرغ من فتح مكة، جمع مالك بن عوف النصري من بني نصر وجشم ومن بني سعد بن بكر، وأوزاع من بني هلال وناسًا من بني عمرو بن عاصم بن عوف بن عامر وأوزعت معهم الأحلاف من ثقيف وبنو مالك، ثم سار بهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسار مع الأموال والنساء والأبناء، فلما سمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الرحمن بن أبي حدرد الأسلمي فقال: اذهب فادخل بالقوم حتى تعلم لنا من علمهم، فدخل فمكث فيهم يومًا أو يومين ثم أقبل فأخبره الخبر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب: «**ألا تسمع ما يقول ابن أبي حدرد؟**». فقال عمر: كذب ابن أبي حدرد، فقال ابن أبي حدرد: كذبتني فربما كذبت من هو خير مني، فقال عمر: يا رسول الله ألا تسمع ما يقول ابن أبي حدرد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**قد كنت يا عمر ضالًا فهداك الله عَزَّ وَجَلَّ**»، ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى صفوان بن أُمية فسأله أدرعًا وما يصلحها من عدتها فقال: أغصبًا يا محمدًا؟ قال: «بل عارية مضمونة حتى نؤديها إليك»، ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم سائرًا[1].

قال ابن إسحاق: وحدثني ابن شهاب الزهري عن سنان أبي سنان الدؤلي عن أبي واقد الليثي، أن الحارث بن مالك قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حنين

(١) رواه الحاكم (٣/ ٤٨) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي (٦/ ٨٩) وله طريق آخر أخرجه أبو داود [٣٥٤٥] الإجارة، وأحمد (٦/ ٤٦٥)، والحاكم (٢/ ٤٧)، وصححه الألباني وحسنه محقق زاد المعاد.

ونحن حديثو عهد بالجاهلية، قال: فسرنا معه إلى حنين، قال: وكانت كفار قريش ومن سواهم من العرب لهم شجرة عظيمة خضراء يقال لها: ذات أنواط، يأتونها كل سنة فيعلقون أسلحتهم عليها ويذبحون عندها ويعكفون عليها يومًا.

قال: فرأينا ونحن نسير مع رسول الله ﷺ سدرة خضراء عظيمة، قال: فتنادينا من جنبات الطريق: يا رسول الله أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. قال رسول الله ﷺ: «**الله أكبر، قلتم والذي نفس بيده كما قال قوم موسى لموسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]. إنها السنن لتركبن سنن من كان قبلكم**»(١).

قال القرطبي: قوله تعالى: ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة:٢٥] قيل: كانوا اثني عشر ألفًا وقيل: أحد عشر ألفًا وخمسمائة، وقيل: ستة عشر ألفًا. فقال بعضهم: لن نغلب اليوم عن قلة فوكلوا إلى هذه الكلمة.

فكان ما ذكرناه من الهزيمة في الابتداء، إلى أن تراجعوا، فكان النصر والظفر للمسلمين ببركة سيد المرسلين ﷺ، فبين الله عزَّ وجلَّ في هذه الآية أن الغلبة إنما تكون بنصر الله لا بالكثرة، وقد قال تعالى: ﴿وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾ [التوبة:٢٥].

وروى مسلم عن كثير بن عباس بن عبد المطلب قال عباس: شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث ابن عبد المطلب رسول الله ﷺ فلم نفارقه، ورسول الله ﷺ على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي، فلما التقى المسلمون والكفار ولي المسلمون مدبرين، فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلته قبل الكفار، قال عباس: وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (٤/ ٢٩٣٩).

والحديث رواه الترمذي (٩/ ٢٧، ٢٨) الفتن، وأحمد (٥/ ٢١٨)، وابن أبي عاصم في «كتاب السنة» [٧٦] وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح وقال الألباني: إسناد حسن «رجاله ثقات» «رجال الشيخين» غير يعقوب بن حميد وهو ثقة فيه ضعف يسير وقد توبع كما يأتي فالحديث صحيح.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أكفها إرادة أن لا تسرع، وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أي عباس ناد أصحاب السمرة**»، فقال عباس: «**وكان رجلًا صيتًا**» فقلت: بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة؟ قال: فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها.

فقالوا: يا لبيك يا لبيك قال: فاقتتلوا والكفار والدعوة في الأنصار يا معشر الأنصار قال: ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج فقالوا: يا بني الحارث بن الخزرج يا بني الحارث بن الخزرج فنظر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو على بغلته كالمتطاول عليها إلى قتالهم، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هذا حين حمي الوطيس**».

قال: ثم أخذ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حصيات فرمي بهن وجوه الكفار ثم قال: انهزموا ورب محمد قال: فذهبت انظر فإذا القتال على هيبته فيما أرى. قال: فوالله ما هو إلا أن رماهم بحصياته فما زلت أرى حدهم كليلًا وأمرهم مدبرًا (١).

وروى كذلك عن أبي إسحاق قال: جاء رجل إلى البراء فقال: أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمارة فقال: أشهد على نبي الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما ولى، ولكنه انطلق أحفاء من الناس وحسر إلى هذا الحي من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشقٍ من نبل كأنها رجل من جراد فانكشفوا، فأقبل القوم إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبو سفيان بن الحارث يقود به بغلته، فنزل ودعا واستنصر وهو يقول:

أَنَـا الـنَّـبِي لاَ كَـذِبَ ... أَنَـا ابْـنُ عَـبـدِ الْمُـطَّـلِبِ

اللهم نزل نصرك.

قال البراء: كنا والله إذا احمر البأس نتقي به، وإن الشجاع منا للذي يحاذي به يعني النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢).

---

(١) رواه مسلم (١٢/ ١١٣، ١١٧) «الجهاد والسير».

(٢) رواه مسلم (١٢/ ١٢٠، ١٢١). قال النووي: الرشق اسم للسهام التي ترميها الجماعة دفعة واحدة وقوله:

قال ابن إسحاق: ولما انهزم المشركون، أتوا الطائف ومعهم مالك بن عوف، وعسكر بعضهم بأوطاس، وتوجه بعضهم نحو نخلة، وبعث رسول الله ﷺ في آثار من توجه قبل أوطاس أبا عامر الأشعري، فأدرك من الناس بعض مَنْ انهزم فناوشوه القتال فرمى بسهم فقُتل فأخذ الراية أبو موسى الأشعري وهو ابن أخية فقاتلهم حتى فتح الله عليه فهزمهم الله وقتل قاتل أبي عامر[1].

وعن أبي بردة عن أبيه قال: لما فرغ النبي ﷺ من حنين بعث أبا عامر على جيش إلى أوطاس فلقى دريد بن الصمة فقتل دريد وهزم الله أصحابه فقال أبو موسى ويعثني مع أبي عامر قال: فرمى أبو عامر في ركبته رماه رجل من بني جشم بسهم فأثبته في ركبته فانتهيت إليه فقلت: يا عم من رماك فأشار أبو عامر إلى أبي موسى فقال: إن ذاك قاتلي تراه ذلك الذي رماني، قال أبو موسى: فقصدت له فاعتمدته فلحقته فلما رآني ولى عني ذاهبًا فأتبعته وجعلت أقول له: ألا تستحي ألست عربيًا ألا تثبت فكف، فالتقيت أنا وهو.

فاختلفا أنا وهو ضربتين، فضربته بالسيف فقتلته، ثم رجعت إلى أبي عامر فقلت: إن الله قد قتل صاحبك قال: فانزع هذا السهم فنزعته فنزا منه الماء. فقال: يا ابن أخي انطلق إلى رسول ﷺ فأقرئه مني السلام.

وقل له: يقول لك أبو عامر استغفر لي. قال: واستعملني أبو عامر على الناس، ومكث يسيرًا ثم إنه مات فلما رجعت إلى النبي ﷺ دخلت عليه وهو في بيت على سرير مرمل، وعليه فراش.

=«كأنها رجل من جراد» يعني كأنها قطعة من جراد وكأنها شبهت برجل الحيوان لكونها قطعة منه. وقوله: «احمر البأس» كناية عن شدة الحرب واستعير ذلك لحمرة الدماء الحاصلة فيها في العادة أو لاستعار الحرب واشتعالها كاحمرار الجمر.

(١) باختصارمن سيرة ابن هشام مع «الروض الأنف» (٤/ ١٢٨، ١٢٩).

وقد أثر رمال الحصير بظهر رسول الله وجنبيه، فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر وقلت له: قال: قل له يستغفر لي فدعا رسول الله ﷺ بماء فتوضأ منه ثم رفع يديه ثم قال: «**اللهم اغفر لعبيد أبي عامر**».

حتى رأيت بياض إبطيه، ثم قال: «اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك أو من الناس». فقلت: ولي يا رسول الله فاستغفر فقال النبي ﷺ: «**اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وأدخله يوم القيامة مدخلًا كريما**». قال أبو بردة: إحداهما لأبي عامر والأخرى لأبي موسى(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكان السبي ستة آلاف رأس، والإبل أربعة وعشرين ألفًا، والغنم أكثر من أربعين ألف شاةٍ وأربعة آلاف أوقية فضة فاستأنى بهم رسول الله ﷺ أن يقدموا عليه مسلمين بضع عشرة ليلة.

ثم بدأ بالأموال فقسمها، وأعطى المؤلفة قلوبهم أول الناس، فأعطى أبا سفيان بن حرب أربعين أوقية ومائة من الإبل، فقال: ابني يزيد، فقال: أعطوه أربعين أوقية ومائة من الإبل فقال: ابني معاوية؟ فقال: اعطوه مائة من الإبل، ثم سأله مائة أخرى فأعطاه، وأعطى النصر بن الحارث بن كلدة مائة من الإبل، وأعطى العلاء بن حارثة الثقفي خمسين، وأعطى العباس بن مرداس أربعين فقال في ذلك شعرًا فكمل له المائة.

ثم أمر زيد بن ثابت بإحصاء الغنائم والناس، ثم فضها على الناس، فكانت سهامهم لكل رجلٍ أربعًا من الإبل وأربعين شاة فإن كان فارسًا أخذ اثنى عشر بعيرًا وعشرين ومائة شاة(٢).

---

(١) رواه مسلم (١٦/ ٥٩، ٦٠) «فضائل الصحابة»، والبخاري (٧/ ٦٣٧) المغازي، ورواه مختصرًا (٦/ ٩٤، ٩٥) «الجهاد».

(٢) بتصريف من زاد المعاد (٣/ ٤٧٣).

قال الحافظ: وفي هذه العطية يقول العباس بن مرداس السلمي كما أخرجه أحمد ومسلم والبيهقي في الدلائل من طريق عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج: أن رسول الله ﷺ أعطي

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «قال ناس من الأنصار حين أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ما أفاء من أموال هوازن، فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يعطي رجالًا المائة من الإبل فقالوا: يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم، يعطي قريشًا ويتركنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم. قال أنس: فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم، فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قُبة من أدم، ولم يدع معهم غيرهم، فلما اجتمعوا قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «**ما حديث بلغني عنكم؟**» فقال فقهاء الأنصار: أما رؤساؤنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئًا وأما ناس منَّا حديثة أسنانهم فقالوا: يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشًا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**فإني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر، أتألفهم، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى رحالكم؟ فو الله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به**». قالوا: يا رسول الله قد رضينا. فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: «**ستجدون أثرة شديدة، فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله، فإني على الحوض**». قال أنس: فلم يصبروا[1]. ثم أتت هوازن مسلمين، وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أموالهم وسبيهم، فخيَّرهم فاختاروا النساء والذرية.

عن عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**معي من ترون، وأحب الحديث إليّ أصدقه اخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا**

=المؤلفة قلوبهم من سبي حنين مائة من الإبل، فاعطى أبا سفيان بن حرب مائة وأعطى صفوان بن أمُية مائة وأعطى عيينة بن حصن مائة وأعطى مالك بن عوف مائة، وأعطى الأقرع بن حابس مائة وأعطى علقمة بن علاثة مائة وأعطى العباس بن مرداس دون المائة فأنشأ يقول:

اتجعل نهبي ونهب العبيد ... بين عيينة والأقرع
وما كان حصن ولا حابس ... يفوقان مرداس في المجمع
وما كنت دون امرئ منهما ... ومن تضع اليوم لا يرفع

قال فأكمل له «المائة» «فتح الباري» (٧/ ٦٥٢).

(١) رواه البخاري (٧/ ٦٤٩، ٦٥٠) المغازي.

السَّبْيَ ؛ وَإِمَّا المَالَ وقد كنت استأنيت بكم» وكان أنظرهم رسول الله ﷺ بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله ﷺ غير رادٍ إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا: فإنا نختار سبيًا، فقام رسول الله ﷺ في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: «**أما بعد: فإن إخوانكم قد جاءونا تائبين، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل**»، فقال الناس: طيبنا ذلك يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ : « **إنا لا ندري من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم**» فرجع الناس، فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا، هذا الذي بلغني عن سبي هوازن(١) .

الفوائد والآثار الإيمانية:

١- **قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ ما ملخصه:** فصل في الإشارة إلى بعض ما تضمنته هذه الغزوة من المسائل الفقهية والنكت الحكمية:

كان الله عَزَّ وَجَلَّ قد وعد رسوله وهو صادق الوعد أنه إذا فتح مكة، دخل الناس في دينه أفواجًا ودانت له العرب بأسرها، فلما تم له الفتح المبين اقتضيت حكمته تعالى أن أمسك قلوب هوازن ومن تبعها عن الإسلام، وأن يجمعوا ويتألبوا لحرب رسول الله ﷺ والمسلمين ليظهر أمر الله، وتمام إعزازه لرسوله ونصره لدينه ولتكون غنائمهم شكرانًا لأهل الفتح، فقد حرك الله سبحانه قلوب المشركين لغزوهم، وقذف في قلوبهم إخراج أموالهم ونعمهم وشائهم وسبيهم معهم نُزلًا وضِيافة وكرامة لحزبه وجنده، فلما أنزل الله نصره على رسوله وأوليائه وبردت الغنائمِ لأهلها وجدت فيها سهام الله ورسوله قيل: لا حاجة لنا في دمِائكم ولا في نِسائكم وذراريكم، فأوحى الله سبحانه إلى قلوبهمِ التوبة والإنابة فجاءوا مسلمين. فقيل: إن من شُكر إسلامكم أن نرد عليكم

(١) رواه البخاري (٧/ ٦٢٧، ٦٢٨)، المغازي وأبو داود [٢٦٧٦] الجهاد.

نسِاءكم وأبناءكم وسبَيكم: ﴿إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٧٠].

– **وفيها:** أن الله سبحانه جبر بها أهل مكة وفرحهم بما نالوه من النصر والمغنم، فكانت كالدواء لما نالهم من كسرهم، وإن كان عين جبرهم.

– **وفيها:** أن الإمام له أن يستعير سلاح المشركين وعدتهم لقتال عدوه.

– **وفيها:** أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شرط لصفوان في العارية الضمان فقال: «**بل عارية مضمونة**» فهل هذا إخبار عن شرعه في العارية ووصف لها بوصفٍ شرع الله فيها، أو إخبار عن ضمانها بالأداء بعينها، هذا مما اختلف فيه الفقهاء.

– **وفيها:** جواز عقر فرس العدو ومركوبه إذا كان ذلك عَونًا على قتله كما عقر علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جمل حامل الراية وليس هذا من تعذيب الحيوان المنهي عنه.

– **ومنها:** ما ظهر في هذه الغَزاة من معجزات النبوة وآيات الرسالة، ومن ثباته وقد تولى عنه الناس.

– **ومنها:** إيصال الله قبضته التي رمى بها إلى عيون أعدائه على البعد منه، وبركته في تلك القبضة حتى ملأت أعين القوم إلى غير ذلك من معجزاته فيها كنزول الملائكة للقتال حتى رآهم العدو جهرة ورآهم بعض المسلمين.

– **ومنها:** جواز انتظار الإمام بقسم الغنائم إسلام الكفار ودخولهم في الطاعة فيرد عليهم غنائمهم وسبيهم، وفي هذا الدليل لمن يقول: إن الغنيمة إنما تُملك بالقسمة لا بمجرد الاستيلاء عليها.

– وفي هذه الغزوة قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من قتل قتيلًا له عليه بينة فله سلبه**»(١)

---

(١) رواه البخاري (٧/ ٦٣١، ٦٣٢) المغازي، ومسلم (١٢/ ٥٨) الجهاد، وأبو داود [٢٧٠٠] «الجهاد» ومالك في «الموطأ» (٢/ ٤٥٤، ٤٥٥).

وقاله في غزوة أخرى قبلها، فاختلف الفقهاء هل هذا السلب مستحق بالشرع أو بالشرط علي قولين، هما روايتان عن أحمد[١].

٢- وقال القاسمي رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير الآيات: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة:٢٥] قال بعضهم: دلت الآية على أنه يجب الانقطاع إلى الله تعالى والاتكال عليه ودل ما وقع في القصة على جواز ما ورد حسنه من جواز التأليف وملاطفة المؤمنين والرمي بالحصا حالة الحرب والأصوات التي يرهب بها.

- قوله: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ قيل منصوب بمضمر معطوف على ﴿نَصَرَكُمُ﴾ أي ونصركم يوم حنين.

قال الشهاب: فيكون عطف ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ على منوال «ملائكته وجبريل»، كأنه قيل: نصركم الله في أوقات كثيرة، وفي وقت إعجابكم بكثرتكم[٢].

٣- يظهر في تقسيم غنائم هوازن وإعطاء المؤلفة الذين هم حديثو عهد بالإسلام ولم يغنوا غناء المهاجرين والأنصار، وحرمان الذين نصروا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أول يوم حقارة الدنيا، وكيف أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تألف بها أهل الطمع فيها والرغبة في أعراضها، ووكل سادات المهاجرين والأنصار إلى ما في قلوبهم من الإيمان، وإلى ثواب الرحمن، فاختار لكل قومٍ ما هو أليق بحالهم ورغباتهم وقد خفيت هذه الحكمة على بعض الأنصار فقالوا: «يغفر الله لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» فلما جلاها لهم أطمأنوا لقسمهم ونصيبهم وفرحوا بحظهم، وكفاهم حظًّا وشرفًا وسعادة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعود معهم إلى المدينة ويترك بلد أجداده وأهله وعشيرته.

أما المؤلفة قلوبهم فقد أثر فيهم العطاء حتى قال صفوان بن أمية: ما زال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعطيني من غنائم حَنين، وهو أبغض الخلق إلي، حتى ما خلق الله شيئًا أحب إليّ منه.

---

(١) «زاد المعاد» باختصار (٣/ ٤٧٧، ٤٩٤).

(٢) «محاسن التأويل» (٨/ ١٦٠).

٤- قال الدكتور أكرم العمري في الأحكام المستنبطة من غزوة حنين: نزول الآية الكريمة: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، في يوم أوطاس لبيان حكم المسبيات المتزوجات، وقد فرق السبي بيهن وبين أزواجهن، فأوضحت الآية جواز وطئهن إذا انقضت عدتهن، لأن الفرقة تقع بينهن وبين أزواجهن الكفار بالسبي، وتنقضي العدة بالوضع للحامل وبالحيض لغير الحامل[١].

٢- غزوة الطائف

قال الدكتور أكرم العمري: بعد أن شتت المسلمون هوازن وتعقبوها في نخلة وأوطاس، واتجهوا إلى مدينة الطائف التي تحصنت فيها ثقيف ومعهم مالك بن عوف النصري قائد هوازن، وكانت الطائف تمتاز بموقعها الجبلي وبأسوارها القوية وحصونها الدفاعية، وليس إليها منفذ سوى الأبواب التي أغلقتها ثقيف بعد أن أدخلت من الأقوات ما يكفي لسنة كاملة، وهيأت من وسائل الحرب ما يكفل لها الصمود طويلًا، وكان وصول المسلمين إلى الطائف في حدود العشرين من شوال دون أن يستجم الجيش طويلًا من غزوة حنين وسرايا نخلة وأوطاس التي بدأت في العاشر من شوال واستغرقت أكثر من أسبوع.

وقد حاصر المسلمون الطائف بضع عشرة ليلة في رواية عروة بن الزبير وموسى بن عقبة، وحددت رواية عن عروة أيضًا المدة بنصف شهر، ورغم أن سائر هذه الروايات مراسيل لا تقوم بها حجة فإن عروة وموسى من أجل كتب المغازي وأوثقهم، وروايتهم تتفق مع تواريخ الأحداث وسياقها[٢].

عن عبد الله بن عمرو قال: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف فلم ينل منهم شيئًا فقال: إنا قافلون ـ إن شاء الله ـ. قال أصحابه: نرجع ولم نفتتحه فقال

(١) «المجتمع المدني في عهد النبوة» [٢٢٤]. وانظر: تفسير ابن كثير (١/ ٤٧٣).
(٢) «المجتمع المدني في عهد النبوة» «الجهاد ضد المشركين» (٣٠٩، ٣١٠).

لهم رسول الله ﷺ : «**اغدوا على القتال**»، فغدوا عليه فأصابهم جراح، فقال لهم رسول الله ﷺ : «**إنا قافلون غدًا**». قال فأعجبهم ذلك فضحك رسول الله ﷺ [(١)].

قال النووي: معنى الحديث أنه ﷺ قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره وشدة الكفار الذين فيه وتقويتهم بحصنهم، مع أنه ﷺ علم أو رجى أنه سيفتحه بعد هذا بلا مشقة كما جرى، فلما رأى حرص أصحابه على المقام والجهاد أقام وَجدَّ في القتال، فلما أصابتهم الجراح رجع إلى ما كان قصده أولًا - من الرفق بهم، ففرحوا بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة، ولعلهم نظروا فعلموا أن رأي النبي ﷺ أبرك وأنفع وأحمد عاقبة وأصوب من رأيهم، فوافقوا على الرحيل وفرحوا، فضحك النبي ﷺ تعجبًا من سرعة تغير رأيهم والله أعلم[(٢)].

وقال الحافظ: في مرسل ابن الزبير عند أبي شيبة قال: لما حاصر النبي ﷺ الطائف قال أصحابه: يا رسول الله أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم، قال: «**اللهم اهد ثقيفًا**»[(٣)]. وذكر أهل المغازي أن النبي ﷺ لما استعصى عليه الحصن وكانوا قد أعدوا فيه ما يكفيهم لحصار سنة ورموا على المسلمين سكك الحديد المحماة ورموهم بالنبل فأصابوا قومًا، فاستشار نوفل ابن معاوية الديلي فقال: هم ثعلب في جحر إن قمت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك فرحل عنهم وذكر أنس في حديثه عند مسلم أن

(١) رواه مسلم (١٢/ ١٢٢، ١٢٣) «الجهاد والسير»، والبخاري (٧/ ٦٤٠) المغازي.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم هامش (١٢/ ١٢٤).

(٣) الحديث رواه أحمد (٣/ ٣٤٣)، والترمذي (١٣/ ٣٩٢) «المناقب»، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب وقال في تحقيق «جامع الأصول »فيه عنعنة أبي الزبير ولم يذكره الألباني في صحيح الترمذي فلعله لهذه العلة.

مدة حصارهم كانت أربعين يومًا وعند أهل السير اختلاف قيل: عشرين يومًا وقيل بضع عشرة وقيل ثمانية عشر وقيل خمسة عشر(١).

وقد وجه النبي ﷺ نداء إلى عبيد الطائف أن من ينزل منهم من الحصن ويخرج إلى المسلمين فهو حر. فخرج ثلاثة وعشرون من العبيد منهم أبو بكرة الثقفي فأسلموا فأعتقهم(٢).

قال ابن القيم: واستشهد مع رسول الله ﷺ بالطائف جماعة ثم خرج رسول الله ﷺ من الطائف إلى الجعرانة ثم دخل منها محرمًا بعمرته. ثم رجع إلى المدينة(٣).

الفوائد والآثار الإيمانية:

١- قال ابن القيم رحمه الله: **ومنها:** جواز غزو الرجل وأهله معه فإن النبي ﷺ كان معه في الغزوة أم سلمة وزينب.

- **ومنها:** جواز نصب المنجنيق على الكفار ورميهم به وإن أفضى إلى قتل من لم يقاتل من النساء والذرية.

- ومنها: أن العبد إذا أبق من المشركين ولحق بالمسلمين صار حرًا. عن الشعبي عن رجل من ثقيف قال: سألنا رسول الله ﷺ أن يرد علينا أبا بكرة وكان عبدًا لنا أتى رسول الله ﷺ وهو محاصر ثقيفًا فأسلم فأبى أن يرده علينا فقال: «هو

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ٦٤١).

(٢) «المجتمع المدني في عهد النبوة» «الجهاد ضد المشركين» [٢١٢]. وهذا العدد ثابت في الصحيح فعن أبي العالية أو أبي عثمان النهدي قال: «سمعت سعدًا وأبا بكرة عن النبي ﷺ قال عاصم: قلت: لقد شهد عندك رجلان حسبك بهما. قال: أجل، أما أحدهما فأول من رمى بسهم في سبيل الله، وأما الآخر فنزل إلى النبي ﷺ ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف» رواه البخاري (٧/ ٦٤٢) المغازي.

(٣) «زاد المعاد» (٣/ ٤٩٨).

طليق الله ثم طليق رسوله»[1] فلم يرده علينا. قال ابن المنذر: وهذا قول كل من يحفظ عنه من أهل العلم.

- **ومنها:** أن الإمام إذا حاصر حصنًا ولم يفتح عليه ورأى مصلحة المسلمين في الرحيل عنه لم يلزمه مصابرته وجاز له ترك مصابرته، وإنما تلزم المصابرة إذا كان فيها مصلحة راجحة على مفسدتها.

- **ومنها** : أنه حرم من الجعرانة بعمرة وكان داخلًا إلى مكة وهذه هي السنة لمن دخلها من طريق الطائف وما يليه، وأما ما يفعله كثير ممن لا علم عندهم من الخروج من مكة إلى الجعرانة ليحرم منها بعمرة ثم يرجع إليها فهذا لم يفعله رسول الله ﷺ ولا استحبه من أحد من أهل العلم.

- **ومنها:** استجابة الله لرسوله ﷺ دعاءه لثقيف أن يهديهم ويأتي بهم وقد حاربوه وقاتلوه وقتلوا جماعة من أصحابه وقتلوا رسول الله رسوله الذي أرسله إليهم يدعوهم إلى الله، ومع هذا كله فدعا لهم ولم يدع عليهم، وهذا من كمال رأفته ورحمته ونصيحته[2].

٢- وفي غزوة الطائف حرم النبي ﷺ دخول المخنثين على النساء الأجنبيات وكان سبب النهي ما رواه البخاري عن أم سلمة رضي الله عنها : «دخل على النبي ﷺ وعندي مخنث فسمعته يقول لعبدالله بن أبي أمية: يا عبدالله أرأيت إن فتح الله عليكم الطائف غدًا فعليك بابنة غيلان، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان، فقال النبي ﷺ : «**لا يدخلن هؤلاء عليكن**»[3].

(١) رواه أحمد (٤/ ١٦٨، ٣١٠). قال محقق «زاد المعاد»: و«رجاله ثقات».
(٢) باختصار من «زاد المعاد» (٣/ ٥٠٣، ٥٠٥).
(٣) رواه البخاري (٧/ ٦٤٩) المغازي (٩/ ٢٤٥) التكاح.

قال الحافظ: ووقع في أول رواية الزهري عن عُروة عن عائشة عند مسلم: «كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مخنث وكانوا يعدونه من غير أولي الإربة من الرجال فدخل النبي ﷺ يومًا وهو عند بعض نسائه وهو ينعت امرأة....»الحديث.

والمخنث من يشبه خلقه النساء في حركاته وكلامه وغير ذلك فإن كان من أصل الخِلقة لم يكن عليه لوم وعليه أن يتكلف إزالة ذلك وإن كان بقصدٍ منه وتكلف به فهو المذموم ويطلق عليه اسم مخنث سواء فعل الفاحشة أو لم يفعل، قال ابن حبيب: «المخنث هو المؤنث من الرجال وإن لم تعرف منه الفاحشة»(١).

٣- من الفوائد الإيمانية بركة التسليم لأمر رسول الله ﷺ وكيف أن مقتضى الإيمان أن لا يختار العبد مع اختيار الله عَزَّ وَجَلَّ أو اختيار رسوله ﷺ ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا**﴾ [الأحزاب:٣٦]، لما أمرهم النبي ﷺ بالانصراف عن محاصرة الحصن وقال: «**إنا قافلون -إن شاء الله-**» قال أصحابه: «**نرجع ولم نفتحه**» فأعطاهم ﷺ درسًا عمليًا تربويًا فقال: «**اغدوا على القتال**» فغدوا عليه فأصابهم جراح.

فعلموا بركة الامتثال لأمره ﷺ فقال لهم: «**إنا قافلون غدًا**» فأعجبهم ذلك ولعل في ذلك رد بليغ على أصحاب الآراء المصلحية الذين يقدمون عقولهم وآراءهم وأهواءهم وأقوال شيوخهم على أمر رسول الله ﷺ ، ويلتمسون مصلحة الدعوة عند مخالفة أمره ﷺ ، وكان ذلك واضحًا كذلك في صلح الحديبية، وكيف أن بعض الصحابة ظن أن المصلحة في خلاف ما تصالح عليه النبي ﷺ ، ثم ظهرت بعد ذلك بركات رسول الله ﷺ وبركات أقواله وأفعاله، فإن غاية الرأي

(١) «فتح الباري» (٩/ ٢٤٦).

أن يكون جيدًا من حيث النظر والعقل، فإذا علم أن العقل ناقص والشرع كامل كانت التهمة دائمًا للعقل، فكيف يحكم الناقص على الحاكم، وهذا الفهم هو الفرق الجوهري بين أصحاب المناهج السلفية الصحيحة، وأهل الأهواء والآراء من فِرق الضلالة.

وكذلك أهل المناهج التي تقدم المعقول على المنقول والنظر العقلي على النص الشرعي ولا شك أن هذا من سوء الأدب مع الله عَزَّ وَجَلَّ ومع رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات:١].